

سسسة الصغيرة الصغيرة وHتوسط وHتوسطة H-اآة 5 : تعرف H-ؤسسة الصغيرة وH-توسطة r مهما كانت طبيعتها القانونية r بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات : - تشغل من واحد (1) إلى مائتي X وخمس 250 (X) - لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (4) ملايين دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (1) دينار جزائري r - تستوفي معيار الاستقلالية كما هو محدد في يقصد r في مفهوم هذا القانون r يأتي : 1 - الأشخاص الأشخاص H-ستخدمو H-ستخدمون : عدد الأشخاص H-وافق لعدد وحدات العمل السنوية r - عنى عدد العامل X الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة r أما العمل H-وقت أو العمل H-وسمي فيعتبران أجزاء من السنة التي يعتمد عليها بالنسبة للمؤسسات الصغيرة وHتوسطة التي تنشط r هي تلك Hتعلقة بآخر 2 - الحدود الحدود H-عتبرة H-عتبرة لتحديد لتحديد رقم الأعمال الأعمال أو مجموع مجموع الحصيل الحصيلة : هي تلك Hتعلقة بآخر نشاط مقفل مجموعة مؤسسات أخرى r لا ينطبق عليها تعريف H-اآة 6 : تستفيد من أحكام هذا القانون r H-ؤسسة H-نشأة أو H-زعم إنشائها r التي تحترم الحدود السابقة الذكر على أساس تصريح يحدد أوزجه ووجب قرار من الوزير H-كلف بالH-ؤسسات الصغيرة وHتوسطة. H-اآة 7 : تستفيد من تدابير الدعم H-نصوص عليها في هذا القانون r H-ؤسسات الصغيرة وHتوسطة التي آتلك رأسمالها الاجتماعي في حدود 49 % من قبل شركة أو مجموعة شركات الرأسمال الاستثماري. H-اآة 8 : تعرف H-ؤسسة H-توسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بـ X خمس (X) 50 (إلى مائتي X وخمس 250 (X) شخصاً r ورقم أعمالها السنوي ما بـ X أربعمئة (400) مليون دينار جزائري إلى أربعة (4) ملايين دينار جزائري r أو مجموع حصيلتها السنوية ما بـ X مائتي (200) مليون دينار جزائري إلى مليار (1) دينار H-اآة 9 : تعرف H-ؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بـ X عشرة (10) إلى تسعة وأربع 49 (X) شخصاً r ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز أربعمئة (400) مليون دينار جزائري r أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز مائتي (200) مليون دينار جزائري. H-اآة 10 : تعرف H-ؤسسة الصغيرة جداً بأنها مؤسسة تشغل من شخص (1) واحد إلى تسعة (9) أشخاص r ورقم أعمالها السنوي أقل من أربع 40 (X) مليون دينار جزائري r أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز عشرين (20) مليون دينار جزائري. H-اآة 11 : إذا صنفتم مؤسسة في فئة معينة وفق عدد عمالها r وفي فئة أخرى طبقاً لرقم أعمالها أو مجموع حصيلتها r تعطى الأولوية H-عيار رقم الأعمال أو H-اآة 12 : عندما تسجل مؤسسة r عند تاريخ إقفال حصيلتها المحاسبية فارقاً أو فوارق بالنسبة للحد أو الحدود H-ذكورة أعلاه r فإن هذا لا يكسبها أو يفقدها صفة H-ؤسسة الصغيرة وHتوسطة طبقاً للمواد 8 و9 و10 أعلاه إلا إذا استمرت هذه الوضعية H-اآة سنت 2 (X)